

الدرس الثالث

الأدوات المتداولة في السوق النقدي

السوق النقدي هو السوق الذي يسمح بتداول الأوراق المالية قصيرة الأجل وتمثل هذه الأوراق سندات مديونية مدونة عليها ما يفيد بان لحاملها الحق في استرداد مبلغ معين من المال سبق وأن أقرضه لطرف آخر، ويتم التعامل بالورقة النقدية في سوقين طبقا لنوع العمليات التي تتم في كل منهما: سوق الخصم - سوق القروض قصيرة الأجل.

أ- سوق الخصم: يتم فيه خصم نوعين من الأوراق التجارية وهما:

- الأوراق التجارية العادية (الكمبيالات والسندات الإذنية)
- اذونات الخزنة.

وفي حال خصم الأوراق التجارية يكون قوام السوق من المشروعات التي تقدم أوراقها للخصم بمختلف أشكالها والبنوك التجارية كأحد فروع نشاطها الأساسية، أما بالنسبة لأذونات الخزنة فإنها تطرح في السوق بواسطة الحكومة أو البنك المركزي نيابة عنها، ويتقدم لشراؤها جميع المتعاملين من بينهم البنوك التجارية وبيوت الخصم التي لديها فائض للاستثمار في أصول سائلة.

ب- سوق القروض قصيرة الأجل: يتضمن هذا السوق جميع القروض التي تعقد لأجل قصيرة تتراوح بين أسبوع واحد وسنة كاملة، وأطرافها هم : المشروعات والأفراد من ناحية، البنوك التجارية ومؤسسات الاقتراض المتخصصة في الائتمان قصير الأجل من ناحية أخرى، ويصل الحد الأدنى للاقتراض قصير الأجل في بعض أسواق النقد الأوروبية مثلا في ليله واحدة يوم واحد بحيث يتم تحديد الأجل القروض يوميا، قد تكون سوق النقد محلية بحيث يقتصر التعامل فيها على المؤسسات الوطنية وجمهور المقيمين، وتتم الصفقات بالعملة الوطنية وقد تكون السوق مركزا ماليا دوليا ويتم ذلك في حالة كون عملة البلد التي فيها السوق قابلة للتحويل إلى بقية العملات الأجنبية.

ومن أهم ما يتم تداوله في السوق النقدي هو:

1- شهادات الإيداع القابلة للتداول: (Certificate of Deposits: CDs):

ويقصد بها الشهادات غير الشخصية التي تصدرها البنوك التجارية والتي يمكن لحاملها التصرف فيها للبيع أو التنازل، كما يمكنها الانتظار الى غاية تاريخ الاستحقاق المدون على الشهادة، وعادة ما تكون القيمة الاسمية ومعدل الفائدة لقيمة تلك الشهادة أكبر من الشهادات الأصلية غير قابلة للتداول في السوق. ولا يجوز استرداد قيمتها من البنك المصدر قبل تاريخ الاستحقاق، وذلك فان السبيل الوحيد لتخلص منها هو عرضها للبيع في السوق الثانوي.

2- الكمبيالات المصرفية: Bank accepted bills of exchange

تمثل تعهدا كتابيا بإعادة المبلغ الذي اقترضه شخص ما من أحد البنوك، ويمكن للبنك الاحتفاظ بالتعهد حتى تاريخ الاستحقاق كما يمكنه بيعه لمستثمر آخر، وهكذا وفي تاريخ الاستحقاق لحامل

التعهد الحق في استرداد قيمته من محرره، وإذا فشل في ذلك يمكنه حينئذ الرجوع إلى البنك الذي قبل التعهد من البداية.

يمكن أن تشمل معاملة الكمبيالة المصرفية ما يصل إلى ثلاثة أطراف. المسحوب عليه هو الطرف الذي يدفع المبلغ المحدد في الكمبيالة. المدفوع لأمره هو الشخص الذي يتلقى هذا المبلغ. الساحب هو الطرف الذي يلزم المسحوب عليه بالدفع للمستفيد. الساحب والمدفوع لأمره هما نفس الكيان ما لم ينقل الساحب الكمبيالة إلى طرف ثالث مدفوع لأمره.

على عكس الشيك، فإن الكمبيالة هي وثيقة مكتوبة تحدد مديونية المدين للدائن. كثيراً ما تستخدم في التجارة الدولية لدفع ثمن السلع أو الخدمات. في حين أن الكمبيالة ليست عقدًا بحد ذاتها، يمكن للأطراف المعنية استخدامها للوفاء بشروط العقد. يمكن أن تحدد أن الدفعة مستحقة عند الطلب أو في تاريخ مستقبلي محدد. غالبًا ما يتم تمديده بشروط ائتمانية، مثل 90 يومًا. كذلك، يجب قبول الكمبيالة من قبل المسحوب عليه حتى تكون صالحة.

3- الأوراق التجارية: Commercial Papers

تتمثل في كمبيالات يتراوح تاريخ استحقاقها عادة بين 5 أيام إلى 9 شهور ويقتصر التداول فقط على الكمبيالات التي تصدرها منشآت الأعمال والشركات الكبرى ذات المكانة العالية وعادة ما تحصل بهذه المنشآت على ائتمان مفتوح لدى بعض البنوك التجارية، تقوم بمقتضاها تلك البنوك بدفع قيمة الأوراق لحاملها عند تاريخ الاستحقاق.

الأوراق التجارية هي أداة دين قصيرة الأجل غير مضمونة تصدرها الشركات. يتم استخدامها عادة لتمويل الخصوم قصيرة الأجل مثل كشوف المرتبات والحسابات الدائنة. تتضمن الأوراق التجارية مبلغًا محددًا من المال يتم سداؤه في تاريخ محدد. بالنسبة للأسواق العالمية يعتبر الحد الأدنى للفئات هو 100000 دولار. تمتد فترات الاستحقاق من يوم واحد إلى 270 يومًا. عادة ما يتم إصدار الأوراق التجارية بخصم من القيمة الاسمية. يعكس أسعار الفائدة السائدة في السوق.

4- قروض فائض الاحتياطي الإلزامي:

يمكن للبنوك التي لديها فائض في الاحتياطي الإلزامي أن تقرضه لبنوك أخرى تعاني من عجز فيه لا تعتبر تلك القروض أوراقا مالية بالمعنى المعهود وذلك على اعتبار أنها تمثل تعهد غير مكتوب مضمون من البنك المركزي أو مؤسسة النقد التي تدير الاحتياطي ويلتزم فيه البنك المقترض لتسديد قيمة القرض مضافا إليه فائدة محددة وتحدد وفقا للطلب والعرض أو بتحكم من البنك المركزي في بعض الأنظمة المخططة مركزيا.

5- قروض الأورو- دولار Euro-dollar loans:

ويقصد بها الأوراق المالية المصدرة بالدولار والمحتفظ بها خارج الو.م.أ. وبالأخص الأوروبية ويتكون سوق الأورو دولار من عدد من البنوك في لندن والبلدان الأخرى التي تتعامل بالدولار كعملة اقتراض وتسديد.

6- اتفاقية إعادة الشراء Repurchase Agreement: وهي احد أساليب الاقتراض التي يلجأ إليها التجار المتخصصون في شراء وبيع الأوراق المالية لتمويل مخزون إضافي من الأوراق سهلة التسويق، وذلك ليوم واحد أو أيام قليلة وبمقتضى هذا الأسلوب، يلجأ التاجر إلى احد السماسرة يبرم معه

اتفاق وبالتالي يبيع التاجر المستثمر بصفة مؤقتة أوراق مالية بما يعادل قيمة المبلغ الذي يحتاجه، كما يقوم في نفس الوقت بإبرام صفقة إعادة شراء تلك الأوراق من ذات المستثمر بسعر أعلى من السعر الذي باع به له سابقا على أن تنفذ صفقة إعادة الشراء في الموعد الذي ينتهي فيه حاجة التاجر للمبلغ، وهكذا تنتهي الاتفاقية بعودة الأموال إلى المستثمر وعودة الأوراق المالية للتاجر.

7- أذونات الخزنة **Treasury Bills**: وهي السندات حكومية قصيرة الأجل تصدرها الحكومة بحاجتها لسيولة من أجل تأمين النفقات في الأجل القصير، وعادة ما يتم بيعها لخصم أو لخصم القيمة الاسمية على أن تلتزم الحكومة بدفع القيمة الاسمية المدونة على الإذن في تاريخ استحقاقها.